

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٤ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بدير مارمينا العجايبى جبل أنوب محافظة أسيوط وإقامة مبنى خدمات للدير ملحق به مبيت للرحلات ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بتعليق مبنى الخدمات الملحق بدير مارمينا العجايبى بجبل أنوب محافظة أسيوط ثلاثة أدوار بخلاف الدور الأرضى ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية . ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ شعبان سنة ١٤٢٢ هـ

( الموافق ٢٤ أكتوبر سنة ٢٠٠١ م ) .

**حسنى مبارك**